



الجائزة العربية  
للعلم الإجتماعية و الإنسانية

الدورة السادسة  
العام الأكاديمي 2017/2016

النظام الأساسي



المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات  
Arab Center for Research & Policy Studies

## الجائزة العربية للعلوم الاجتماعية والإنسانية لتشجيع البحث العلمي

النظام الأساسي<sup>321</sup>

---

<sup>1</sup> عُدل بموجب اجتماع لجنة الجائزة بتاريخ 14 شباط/ فبراير 2013.  
<sup>2</sup> عُدل بموجب اجتماع لجنة الجائزة بتاريخ 30 كانون الثاني/ يناير 2015.  
<sup>3</sup> عُدل بموجب قرار من المدير العام للمركز العربي بتاريخ 26 أيار/ مايو 2015.

## المادة (1): الهدف والإطار والمنهج العام:

يهدف تشجيع الباحثين العرب داخل الوطن العربي وخارجه على البحث العلمي الخلاق والمبدع في قضايا وإشكاليات تهمُّ صيرورة تطور المجتمعات العربية وبنيتها وتحولاتها ومساراتها نحو الوحدة والاستقلال والديمقراطية والتنمية الإنسانية، أنشأ المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات (معهد الدوحة) جائزة خاصة بالباحثين باسم "الجائزة العربية للعلوم الاجتماعية والإنسانية لتشجيع البحث العلمي"، متوخياً أن يكون الإطار المفاهيمي للبحث إطاراً علمياً لطرح ومعالجة إشكاليات تطبيقية نابعة من الواقع، ومن التزام أخلاقي وإنساني بالقيم الإنسانية، ومن وعي عميق بالمشكلات التي عانتها الشعوب العربية في تاريخها وواقع عيشها وآمالها وتطلعاتها نحو حياة أفضل وأسعد وأكرم.

ويتوخى المركز على صعيد المنهج أن يعتمد الباحث العربي في بحثه أدق ما توصلت إليه مناهج العلوم الإنسانية والاجتماعية، في مقارباتها لإشكاليات البحث في دراسة مشكلات الإنسان والمجتمع، وذلك وفقاً لمبدأ تكاملية هذه المناهج وتداخلها، مع الأخذ بالاعتبار خصوصيات الواقع العربي ومعطياته الذاتية للتأسيس عليها.

كما يتوخى المركز أن تشكل طرائق البحث المعتمدة، أدوات معرفية يتمكن منها الباحث ويحسن استخدامها للوصول إلى مقاربات كاشفة وبانية لمعطيات يخبئها الواقع العربي، ومضيئة الطريق أمام استراتيجيات المعرفة، بهدف رسم سياسات ناجحة وتعميق ثقافة الحق وأخلاقيات المسؤولية الفردية والجماعية لدى المواطن العربي.

ولأنَّ المركز وضع كهدف مركزي لإنشاء هذه الجائزة، ما يمكن اعتباره بمنزلة عمليّة إسناد وتعزيز للفاعلين في حقل البحث العلمي في الجامعات العربية، فقد جعل الجائزة تشمل الأبحاث المعدة في إطار موضوعات يقترحها المركز، والأبحاث التي نشرت في الدوريات المحكمة؛ باللغة العربية أو باللغات الأجنبية (حالياً الانجليزية، والفرنسية، والاسبانية، والألمانية).

## المادة (2): التعريف بجائزة العلوم الاجتماعية والإنسانية:

- 2.1 تُمنح الجائزة في مجال العلوم الاجتماعية ومجال العلوم الإنسانية مرة كل عام.
- 2.2 تُمنح الجوائز في كل من مجال العلوم الاجتماعية، ومجال العلوم الإنسانية، استناداً على أبحاث معدة خصيصاً للتنافس على الجائزة، أو أبحاث منجزة شريطة ان تكون غير منشورة.
- 2.3 تعد الأبحاث التي تقدم للتنافس على الجائزة استجابة لمواضيع بحثية، موضوع في كل مجال، يعلن عنها المركز كل عام.

### المادة (3): التعريف بجائزة الدراسات المنشورة في الدوريات المحكمة

1.3 تخصص جائزة في كل عام للأبحاث المنشورة في الدوريات المحكمة الأجنبية المُعترف بها، باللغات الأجنبية التالية (الإنجليزية – الفرنسية – الإسبانية- الألمانية). وذلك حسب الشروط التالية:

- يشترط أن تكون موضوعاتها ذات صلة بالموضوعات المطروحة للتنافس في الجائزة الأولى.
- يشترط أن يكون البحث قد نشر في العامين السابقين للإعلان عن الجائزة.

2.3 تخصص جائزة في كل عام للأبحاث المنشورة في الدوريات المحكمة باللغة العربية وذلك حسب الشروط التالية:

- يشترط بأن تكون الأبحاث المقدمة لنيل الجائزة ذات صلة بالموضوعات المطروحة للتنافس في الجائزة الأولى.
- يشترط أن يكون البحث قد نشر في العامين السابقين للإعلان عن الجائزة.

### المادة (4): الشروط الواجب توافرها في المرشح:

تطبق هذه الشروط على المتقدمين للحصول على الجائزة العربية للعلوم الاجتماعية والإنسانية لتشجيع البحث العلمي بشقيها المذكورين في المادتين (2) و(3) في هذه اللائحة.

1. أن يحمل جنسية عربية.
2. أن يحمل مؤهلاً جامعياً (مستوى ماجستير أو دكتوراه على الأقل) في أحد مجالات العلوم الاجتماعية والإنسانية.
3. أن يقدم الترشيح بصورة فردية أو كفريق يضم اثنين أو ثلاثة كحد أقصى، إذا كان هناك أكثر من باحث في المشروع البحثي المقترح ، مع ملء استمارة الترشيح.
4. أن يلتزم بمهلة الترشيح المعلنة على موقع المركز وفي وسائل الإعلام، وأن يلتزم بموعد تقديم البحث.

### المادة (5): الشروط الواجب توافرها في المرشح لجائزة العلوم الاجتماعية والإنسانية

تنطبق الشروط التالية على البحوث المتنافسة على الجائزة المعرّفة في المادة رقم (2) من هذا

النظام:

1. أن يراعي الباحث قواعد ومقاييس ومواصفات جودة البحوث.
2. أن يكون مكتوباً بلغة سليمة ومطبوعاً.
3. أن يلتزم الباحث في بحثه بمواصفات الورقة العلمية كما تعلنها لجنة الجائزة.
4. أن لا يكون البحث قد قدّم إلى جهة مانحة أخرى أو سبق نشره.

5. أن يكون عدد كلمات البحث في حدود (8000-12000) كلمة كحد أقصى.

#### المادة (6): قيمة الجائزة:

1. تخصص ثلاث جوائز للأبحاث المتنافسة في كل من مجال العلوم الاجتماعية ومجال العلوم الإنسانية المعرفية في المادة رقم (2) وذلك حسب المراتب والفئات التالية:
  - جائزة أولى بمبلغ 25 ألف دولار (خمس وعشرون ألف دولار).
  - جائزة ثانية بمبلغ 15 ألف دولار (خمس عشرة ألف دولار).
  - جائزة ثالثة بمبلغ 10 آلاف دولار (عشرة آلاف دولار).
2. تخصص ثلاث جوائز للأبحاث المنشورة في الدوريات المحكمة حسب لغة النشر وحسبما هو معترف في المادة رقم (3) حسب المراتب والفئات التالية:
  - الجائزة الأولى : 15 ألف دولار (خمس عشرة ألف دولار).
  - الجائزة الثانية : 10 ألف دولار (عشرة آلاف دولار).
  - الجائزة الثالثة 5 آلاف دولار (خمس آلاف دولار).

#### المادة (7): أمانة سر الجائزة واللجنة العلمية الداخلية:

1. تتألف أمانة السر من ثلاثة أعضاء.
  - رئيس لجنة الجائزة.
  - منسق/ة الجائزة.
  - رئيس دائرة البحوث في المركز (ممثلاً للمركز).
2. تستعين أمانة السر بلجنة علمية داخلية تقوم بفحص مقترحات البحوث يراعى في اختيارها الاختصاصات المناسبة لموضوعات الجائزة من باحثي المركز وأساتذة معهد الدوحة.
3. مهمات أمانة السر:
  - استقبال الترشيحات والبت في مصير مقترحات الترشيح، بناءً على مدى ملاءمتها مع المواصفات التي أقرتها لجنة الجائزة، وبناءً على رأي اللجنة العلمية الداخلية المولجة بتحكيم المقترحات.
  - تسمية أعضاء لجان التحكيم للجائزة.
  - ترتيب وتبويب نتائج تقارير المحكمين لعرضها على لجنة الجائزة بإشراف رئيس اللجنة.
  - تجتمع مرتين في العام وحين تدعو الحاجة.

## المادة (8): لجنة الجائزة:

1. يُعيّن أعضاء اللجنة بقرار من المدير العام.
2. يحدد عدد أعضاء لجنة الجائزة بسبعة أعضاء بقرار من المدير العام.
3. تحدد مدة عضوية لجنة الجائزة بثلاث سنوات قابلة للتجديد مرة واحدة.
4. مهمتها الرئيسية: التداول في نتائج التحكيم والمقارنة بين التقارير والتقديرات المقترحة من قبل المحكمين، وإقرار النتائج النهائية.
5. يُعين رئيس لجنة الجائزة بقرار من المدير العام لمدة سنتين.
6. تشمل مهام رئيس لجنة الجائزة الإعلان عن الفائزين بالجائزة، وإعلان موضوعها، إضافة إلى إدارة جلسات المداولة في اجتماعات لجنة الجائزة، واجتماعات أمانة السر، واللجنة العلمية الداخلية.
7. تشمل صلاحية لجنة الجائزة أيضاً فحص التقارير المقدمة من أعضاء لجنة التحكيم، ويحق للجنة الجائزة التدخل في حال لمست تبايناً كبيراً بين تقارير المحكمين أو لمست حالة معينة تستدعي التدخل لإزالة الخلل المحتمل الناتج عنها.
8. باستثناء الحالات التي تستدعي إعادة النظر، لا يقوم أعضاء لجنة الجائزة بالتحكيم المباشر للبحوث، عملاً بمراعاة قاعدة الفصل بين لجان التحكيم ولجنة الجائزة (لجنة المداولة وتقرير النتائج).

## المادة (9): اجتماعات لجنة الجائزة

1. تجتمع اللجنة بدعوة من رئيسها، مرة واحدة كل عام، ويجوز دعوتها استثنائياً مرتين في العام.
2. تُعتبر اجتماعات اللجنة قانونية بحضور ما لا يقل عن ثلثي أعضائها.
3. تتخذ اللجنة قراراتها بأغلبية ثلثي الأعضاء الحاضرين.
4. تُقر لجنة الجائزة موضوعات الجائزة السنوية وأسماء الفائزين.

## المادة (10): لجان التحكيم وأليته

1. يتم اختيار القراء المحكمين كل سنة من قبل أمانة السر من خيرة المختصين في موضوعات الجائزة، وبمعيار الاختصاص الدقيق، ليصار إلى تكليفهم من قبل رئيس لجنة الجائزة و/ أو منسق الجائزة.
2. يتوزّع القراء المحكمون على لجان أربع:
  - لجنة التحكيم في موضوع العلوم الإنسانية (ثلاثة).
  - لجنة التحكيم في موضوع العلوم الاجتماعية (ثلاثة).
  - لجنة التحكيم للأبحاث المنشورة في المجالات العربية (اثنان).
  - لجنة التحكيم للأبحاث المنشورة في المجالات الأجنبية (اثنان)، حسب اللغة والاختصاص.ويراعى في تحكيم الأبحاث المنشورة عنصران:

- المكانة العلمية للمجلة في نظام الجودة المعتمد.
- وقيمة البحث بحد ذاته، ومن زاوية معايير المركز.
- 3. تبقى أسماء المحكّمين سرية، ويفصل بين لجان التحكيم ولجنة الجائزة (لجنة المداولة وإقرار النتائج).
- 4. تشتمل مهام القراء المحكّمين على:
  - قراءة البحوث المرشحة للجائزة قراءة مُركّزة وفاحصة ومسؤولة.
  - تقديم تقارير وافية عن البحث مع عرض واضح لنقاط القوة ونقاط الضعف، مع تقديرات (نوعية وكمية) عن قيمة البحث وصلوحه أو عدم صلوحه للمراتب المختلفة التي تتضمنها لائحة التحكيم واستماراته المعتمدة في المركز.
- 5. تقدم التقارير لأمانة السر، عبر المُنسّق/ة الذي يتلقاها، ويرتبها في جداول، لعرضها على أمانة السر التي تجتمع تمهيداً لعرضها النهائي في جلسة لجنة الجائزة (لجنة التداول وتقرير النتائج).

### المادة (11): تنظيم الترشح لجائزة العلوم الاجتماعية والإنسانية والترشح لنيلها:

1. يُعلن عن فتح باب الترشح لنيل الجائزة المنصوص عليها في المادة رقم (2) في منتصف نيسان/أبريل.
2. يُعلن المركز عن الجائزة وشروطها وموضوعاتها في الدوريات العلمية وفي أهم الصحف العربية اليومية، وكذلك على الموقع الإلكتروني للمركز والمراكز البحثية المماثلة، وفي الجامعات والكليات ذات العلاقة بالموضوعات المطروحة للجائزة.
3. يجري الترشح لنيل الجائزة مباشرة من قبل الباحثين الذين تتوافر فيهم شروط الترشح.
4. تُقدم طلبات الترشح وفقاً لاستمارة الترشح المعدة لهذا الغرض ويرفق بها السيرة الذاتية للمرشّح.
5. يتضمن طلب الترشح السيرة الذاتية للباحث ومنشوراته واقتراح البحث الذي يقدمه في 1500-2000 كلمة. ويشمل الاقتراح:
  - أ. عنوان البحث.
  - ب. الإطار النظري للبحث.
  - ت. أهم المصادر التي يتوقع الاستعانة بها.
6. يتم تقييم مقترحات البحوث بواسطة لجنة علمية داخلية يكونها المدير العام ويجوز الاستعانة بخبراء من خارج المركز.
7. تقوم أمانة السر بناءً على تقارير اللجنة العلمية الداخلية بإعداد قائمة مختصرة من البحوث القابلة للتنافس على الجائزة.
8. تُعطى الأبحاث التي تمت الموافقة عليها مهلة خمسة أشهر لاستكمالها بدءاً من تاريخ الموافقة عليها، وتُرسل البحوث المنجزة إلى لجنة التحكيم، مطبوعة إلكترونياً مع مراعاة أصول التوثيق.

9. يُمنح القراء المحكمون مدة ثلاثة أشهر للتقييم ورفع تقاريرهم للجنة الجائزة.
10. تجتمع لجنة الجائزة للنظر في التقارير المقدّمة من لجنة التحكيم، ودراستها ومقارنتها واختيار الفائزين والإعلان عن أسمائهم. ويكون قرار اللجنة غير قابل للاستئناف.
11. يحق لمن حصل على الجائزة في دورات سابقة أن يعيد ترشيح نفسه بعد ثلاث سنوات من حصوله على الجائزة.
12. يمكن أن تُحجب كل جائزة جزئياً أو كلياً، لعدم توافر المعايير العلمية المرتبة لنوعية الجائزة في البحوث المرشحة.
13. تُنشر البحوث الصالحة للنشر، سواء فازت أم لم تفز بالجائزة، على موقع المركز أو في أحد منشوراته الأخرى. كما يُدعى كاتبها لتقديمها كأبحاث في المؤتمر السنوي للمركز.

#### المادة (12): إعلان أسماء الفائزين ومنح الجوائز

يُعلن المركز أسماء الفائزين بكل الجوائز في احتفال سنوي، على هامش المؤتمر السنوي للمركز، في غضون الشهر الثالث من العام التالي من تاريخ الإعلان عن المنافسة على الجائزة.

#### المادة (13): إجراءات جائزة النشر في المجالات المحكمة

1. يقوم المركز بإعداد قوائم للمجلات العربية المعتمدة في مجالي العلوم الاجتماعية والإنسانية حسب المكانة العلمية وحسب الأعراف المرعية، ويجوز له ابتداءً نظام علمي لترتيب المجالات المعنية.
2. على أساس ترتيب المجالات العربية المعترف بها يجوز للمركز تطوير مؤشر لجودة النشر يطبق على البحوث المترشحة للحصول على الجائزة المخصصة.
3. يقوم المركز بإعداد قوائم للمجلات الدولية المعتمدة في مجالي العلوم الاجتماعية والإنسانية حسب قواعد البيانات الدولية المشهورة في هذا المجال.
4. على أساس ترتيب المجالات الدولية التي تنشر باللغات الأجنبية المذكورة في المادة رقم (3)، يجوز للمركز تطوير مؤشر لجودة النشر يطبق على البحوث المترشحة للحصول على الجائزة المخصصة.

#### المادة (14): تعديل النظام الأساسي

- يجوز للمركز، ممثلاً بمديره العام، أو رئيس لجنة الجائزة تعديل هذا النظام الأساسي متى ما طرأت ظروف تستدعي مثل هذا التعديل.
- يجوز للجنة الجائزة اقتراح تعديلات على النظام الأساسي وإرسالها للمدير العام كتوصية للاعتماد.